عرفا اذا المراد بالجار اهل محلته دون جميع البلد كما
ذكره الجرجاني واستظهره الزركشي ومنعهم ركوبا
خيل لان فيه عزا واستثنى الجويني البراذين لا
الخسيسة وخرج بالخيل الحمير والبغال ولو نفيسة
وركوبا بسرج او ركب نحو حديد كرصاص تمييزا
لهم عنا بل بأكاف برذعة وركب خشب او نحوه ويؤمرون
بالركوب عرضا وقيل لهم الاستوا واستحسن الشيخان
الفرق بين المسافة البعيدة والقريبة قال ابن حج
وهذا في الذكور البالغين اي العقلاء ومن زيادتي
ولزمنا الجاؤهم بقيد زدته بقولي لزحمتنا الى اضيق
طريق بحيث لا يقعون في وهدة ولا يصدمهم جدار
روى الشيخان خبر لا تبدوا اليهود والنصارى
بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه
الى اضيقه فان خلت الطريق عن الزحمة فلا
حرج ولزمنا عدم توقيرهم وعدم تصديرهم
بمجلس بقيد زدته بقولي به مسلم اهانة لهم
ولزمنا امرهم اعني البالغين العقلا منهم بغيار

بكسر المعجمة وهو تغيير اللباس بان يخيط فوق
الثياب بموضع لا يعتاد الخياطة عليه كالكتف
ما يخالف لونه لونه ويلبس والاولى باليهودي الاصفر
والنصراني الازرق او الاكهب ويقال له الرمادي
وبالمجوسي الاحمر او الاسود ويكتفى عن الخياطة بالقاء
كما عليه العمل الآن قال في الروضة كاصلها وبالقاء
منديل ونحوه واستبعده ابن الرفعة او زنار بضم
الزاي وهو خيط غليظ يشد في الوسط فوق
الثياب فجمع الغيار مع الزنار تأكيد ومبالغة في
الشهرة والتمييز وهو المنقول عن عمر رضي الله تعالى
عنه فتعبيري باو اولى من تعبيره بالواو والمرأة
تجعل زنارها تحت الازار مع ظهور شيء منه ومثلها
الخنثى فيما يظهر ولزمنا امرهم بتمييزهم بنحو خاتم
حديد كخاتم رصاص وجلجل حديد او رصاص
في اعناقهم او غيرها ان تجردوا عن ثيابهم بمكان
كحمام به مسلم وتقييدي بالمسلم في غير الحمام من
زيادتي ولزمنا منعهم اظهار منكر بيننا كاسماعهم

اي فالمدار على ما يميزهم عنا الاكسا ...

Copyright © King Saud University